

مجلة التربوي

مجلة علمية محكمة تصدر عن

كلية التربية الخمس

جامعة المرقب

العدد السادس

يناير 2015م

هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير

د/ صالح حسين الأخضر

أعضاء هيئة التحرير

د . ميلود عمار النفر

د . عبد الله محمد الجعكي

د . مفتاح محمد عبد الرحمن

د . خالد محمد التركي

استشارات فنية وتصميم الغلاف: أ. حسين ميلاد أبو شعالة

المجلة ترحب بما يرد عليها من أبحاث وعلى استعداد لنشرها بعد التحكيم .
المجلة تحترم كل الاحترام آراء المحكمين وتعمل بمقتضاها .
كافة الآراء والأفكار المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ولا تتحمل المجلة تبعاتها .
يتحمل الباحث مسؤولية الأمانة العلمية وهو المسؤول عما ينشر له .
البحوث المقدمة للنشر لا ترد لأصحابها نشرت أو لم تنشر .
حقوق الطبع محفوظة للكلية .

بحوث العدد

- التصوير البياني في سورة الحاقة.
- عوامل انحسار تجارة القوافل بولاية طرابلس الغرب والآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على ذلك 1910- 1911م "مدن وقرى الجبل الغربي أنموذجا".
- بعض مشكلات الشيخوخة بمنطقة الخمس.
- دور الفن التشكيلي في تجميل مؤسسات المجتمع المدني.
- التفسير بالسياق.
- صورتان من أصول التربية في القرآن الكريم.
- زمن الحنين " قراءة أسلوبية لعينية الصمة القشيري".
- إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير وتوظيفه للقواعد الأصولية من خلال كتابه "التنبيه على مبادئ التوجيه".
- الحاجات الإرشادية لدى عينة من طلاب كلية التربية جامعة مصراته.
- نظام تدريب المعلمين أثناء الخدمة في ليبيا وفق الاتجاهات الحديثة "تصور مقترح".
- إضافة قيد لمسألة برمجة خطية وتأثيره على الحل الأمثل للمسألة.
- بناء أنموذج لاستخدام التراسل الفوري في تحسين مخرجات العمل .

- الأعدار الشرعية للمرأة وأثرها في تطبيق الحدود "بحث فقهي مقارن".
- اللوحات التشبيهية التمثيلية الممتدة في الشعر الجاهلي "لوحة الحيوان عند امرئ القيس بن جبلة السكوني أنموذجاً".
- الأساس الإيقاعي لعروض الخليل بن أحمد الفراهيدي.
- Libyan Bank Perceptions towards Islamic Finance .
- Lack of Experience in Teaching English For Specific Purposes(ESP) in Some Vocational Training Centres 3rd Year Classes in Misurata .



الافتتاحية

إن الثقافة المجتمعية رافد من روافد بناء الأمة ورقبها الاجتماعي والحضاري، والأمة لا تقاس بمدى جبروتها وتكبرها وإنما تقاس بمدى ثقافة أبنائها، فالثقافة وكما يعرفها بعض أهل الاختصاص " هي الحصيلة الفكرية من أدب وعلم وفن وفلسفة وغير ذلك مما يعبر عن إنجاز الإنسان في مراحل تطورية، يتداولها أو يتعلمها الأفراد بشتى الوسائل المختلفة للاتصال، فتزداد بالتجارب الجديدة وتتحرر في فترات التدهور والانحطاط".

والثقافة نتاج عقول الأمة وهي أعظم راسم لهويتها، ومحدد لبناء مستقبلها، وتتمايز الأمم بتمايز الثقافات بينها، وينعكس تباين ثقافتها عن غيرها على تمايز وجودها بين الأمم، والثقافة ليست سلعة تباع وإنما قيم وأخلاق ومبادئ يعيشها أفراد المجتمع وتنعكس على أبنائه، ومن هذا المنطلق نقول: إن الثقافة التزام، فالفرد يتحرك من مبادئ ثابتة، ويستند دائماً على إطار مرجعية ثابتة، فيرجع جميع القضايا والمشاكل التي تعترضه، ومن خلالها تتميز لديه المتشابهات، ويعرف الصواب من الخطأ.

ولكي يصبح أبناء الأمة على درجة من الثقافة فلا بد أن تكون قراءاتهم منذ البداية موجهة بما يتناسب مع تكوينهم الفكري الأساسي المتوافق مع التكوين الفكري الاجتماعي، حتى يستشعر معنى وأهمية كونه مسلماً، وكونه عربياً، فلا يتأثر بالثقافات الوافدة الغربية على المجتمع الإسلامي .

هيئة التحرير

د/ مفتاح علي محسن

اللغة العربية والدراسات الإسلامية/ الجامعة الأسمرية

إن النظرة الجزئية إلى الأشياء لا تعكس كامل حقيقتها؛ وهي في أحسن الأحوال تصف بعض خصائصها، وربما أعطت انطباعاً يخالف جوهرها، ذلك أن الجزء ليس مخولاً بالحكم على الكل، فلا يمكن إصدار حكم على الكل؛ إلا بعد النظر إلى كل أجزائه، والبحث في علاقاتها المتبادلة مع بعضها البعض، كما أن الحكم المبني على نظرة جزئية انتقائية ضيقة؛ يقود صاحبه إلى الوقوع في أخطاء كبيرة، كأن يضيفي على أشياء ما ليس لها، ويسلب من أخرى ما هو متأصل فيها. فاللوحة التي طمس جزؤها؛ لا يمكن فهمها الفهم الذي أراده مبدعها؛ إلا باستحضار الجزء المطموس، وتأمل العلاقة بينه وبين بقية الأجزاء، وعلى هذا فإن اجتثاث الجزء، ومحاولة فهمه بمعزل عن الكل؛ يولد في النفس انطباعاً غير ما هو عليه؛ فيما لو كانت محاولة فهمه منبثقة عن التفكير والتأمل في علاقته مع الكل، بل إن هذا الفهم المبني على اقتطاع الجزء ودراسته بمعزل عن ارتباطاته؛ يوقع صاحبه في منزلق خطير، فيصور في ذهنه انطباعات مغايرة تماماً للحقيقة؛ فتجعله يصدر أحكاماً جائرة، فالطبيب الذي استوعب نصف الطب قد يقع في أخطاء قاتلة، وإذا جزأنا كلمة التوحيد «لا إله إلا الله»، ونظرنا إلى جزء بمعزل عن الآخر «لا إله» فإنها تكون إشعاراً بالإلحاد؛ لذلك قيل: إن الجهل المطلق خير من الفهم الناقص.

إن الكلمة إذا وقعت في سياق ما، فإنها لا تكتسب قيمتها إلا بفضل مقابلتها

لما هو سابق لها، وما هو لاحق بها، واعتبار حال المتكلم والمخاطب بها، والظروف التي اكتنفتهما، وعلى هذا فالفهم الصحيح لدلالة الكلمة والجملة؛ لا يتأتى إلا بالنظر إلى كيفية ارتباطها بالكلمات والجمال التي وردت معها، سواء السابقة أو اللاحقة، وتأمل تأثيرها فيها وتأثرها بها، وهذا النظر هو ما يعرف عند علماء اللغة بالسياق، فهو الأداة الفعالة والكاشفة عن مضمون المفردة اللغوية؛ خاصة إذا كانت هذه المفردة متعددة المعاني في أصلها اللغوي، بل إن الكلمة تكتسب مدلولها منه، وتتغير دلالتها بتغييره، وإن الألفاظ المستخدمة في الكلام في سياق معين؛ تنقيد دلالتها بالمعنى المناسب لذلك السياق الواردة فيه، فإذا خرجت دلالة المفردة عن معنى السياق، أخرجت الكلام كله عن المعنى المراد منه، من هنا كانت جودة الكلام تعتمد على المهارة في انتقاء المفردات المناسبة، ثم سبك هذه المفردات في جمل، والجمال في مقاطع أو نصوص، ومن هنا تفاوتت درجات الجودة فصاحة وبلاغة عند أهل الصنعة، حتى عد بعضها ضرباً من ضروب السحر؛ لدقة تصويره وقوة وصفه وشدة تأثيره في السامعين وإلهاب مشاعرهم، قال -صلى الله عليه وسلم-: "إن من البيان لسحراً"⁽¹⁾.

يقول الجرجاني: "إن الألفاظ لا تتفاضل من حيث هي ألفاظ مجردة، ولا من حيث هي كلم مفردة، وإن الفضيلة وخلافها في ملائمة معنى اللفظة لمعنى التي تليها، أو أشبه ذلك مما لا تعلق له بصريح اللفظ"⁽²⁾.

تجدد الإشارة هنا إلى أن دراسة أثر السياق في تقرير المعنى أصبح محل

(1) صحيح البخاري، كتاب(67) النكاح، باب(47) الخطبة، حديث رقم: 4853، 19/7.

(2) دلائل الإعجاز للجرجاني 41.

اهتمام ودراسة علماء اللغات غير العربية، يقول العالم الإنجليزي فيرث: " إن الجمل تكتسب دلالتها من خلال ملابسات الحال ... كما أن المعنى لا ينكشف إلا من خلال تسييق الوحدة اللغوية، أو وضعها في سياقات لغوية" (1)، ويرى العالم فنديرس أن السياق هو الذي يبين قيمة الكلمة (2).

وإذا كان علماء الغرب قد تنبهوا إلى أثر السياق في تقرير المعنى حديثاً؛ فإن علماء العربية الإسلامية سبقوهم بقرون ، فقد نص الإمام الشافعي - رحمه الله - على أن الكلام يكون عاماً ظاهراً يراد به العام، ويدخله الخاص، وظاهراً يعرف من سياقه أنه يراد به غير ظاهره (3).

وقد أولى المفسرون السياق عناية بالغة؛ لما له من أهمية في فهم دلالة النص القرآني؛ فاستعانوا به في كشف المعاني، والترجيح بين الأقوال التفسيرية، ولأن النص القرآني مقدس اشترط المفسرون على من يتعامل معه أن يراعي السياق اللغوي، وذلك بأن يستحضر النص كاملاً عند تفسير بعضه، وأن ينظر إلى ما يتفق معه من نصوص من حيث: اللغة أو الأحكام أو العقيدة أو القصص، وهو ما يعرف اليوم بالتفسير الموضوعي، فما أجمله القرآن الكريم في موضع بسطه في موضع آخر، وما كان عاماً في موضع ربما خصص في آخر، وما كان مطلقاً ربما قيد، وما كان ثابتاً في موضع ربما نسخ في موضع آخر، كما اشترطوا على المفسر أن يكون ذا إلمام بسياق الحال؛ كأسباب النزول وعادات العرب ومناحيهم في اللغة، وضروبهم في البلاغة ، قال الإمام مالك -

(1) انظر: قرينة السياق وأثرها في النص القرآني لعبد الباقي بدر الخزرجي 121.

(2) انظر: المصدر السابق 121.

(3) انظر: الرسالة للشافعي ، 53.

رحمه الله - : " لا أوتى برجل يفسر كتاب الله غير عالم بلغات العرب؛ إلا جعلته نكالا " (1)، ويقول ابن جرير الطبري في ترجيحه لأحد اختياراته في التفسير: " وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال في هذه الآية بالصواب؛ لأن الآيات قبلها وبعدها فيهم نزلت، فأولى أن تكون هي في معنى ما قبلها وبعدها؛ إذا كانت في سياق واحد" (2)، ويقول العز بن عبد السلام: " إذا احتمل الكلام معنيين، وكان حمله على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق؛ كان الحمل عليه أولى " (3)، وقال ابن تيمية - رحمه الله - : " فمن تدبر القرآن، وتدبر ما قبل الآية وما بعدها، وعرف القرآن تبين له المراد، وعرف الهدى والرسالة " (4)، ويقول الزركشي: " ليكن محط نظر المفسر؛ مراعاة نظم الكلام الذي سيق له، وإن خالف أصل الوضع اللغوي لثبوت التجوز " (5)، ويقول محمد رشيد رضا: " وإن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ، موافقته لما سيق له من القول " (6)، ويقول محمد الطاهر بن عاشور:

(1) شعب الإيمان للبيهقي، فصل: في ترك التفسير بالظن، حديث: 426/2، 2287.

(2) ذكر في تأويل قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ اِزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نَقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ (سورة آل عمران، الآية: 90)، أقوالا: أنهم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد -صلى الله عليه وسلم- وأنه عنى اليهود، أنهم ازدادوا ذنوبا، أنهم هلكوا على كفرهم، أنهم نموا على كفرهم، ورجح القول الأول: أنهم اليهود وازدياد كفرهم؛ لأنهم كفروا بمحمد -صلى الله عليه وسلم-. انظر: جامع البيان لابن جرير الطبري 567/5.

(3) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز للعز بن عبد السلام، 220.

(4) مجموع الفتاوى لابن تيمية 94/15.

(5) البرهان في علوم القرآن للزركشي 317/1.

(6) تفسير القرآن الحكيم لمحمد رشيد 22/1.

" وسياق الكلام حارس من الفهم المخطئ " (1).

وقبل البحث في أثر السياق في تقرير المعنى وقواعد الترجيح به؛ لابد من تعريفه وبيان أدلته وأركانه وأنواعه.

- المعنى اللغوي للسياق:

يقول الحق -تبارك وتعالى- : ﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴾ (2)، ويقول في موضع آخر: ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأُحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴾ (3)، ويقول في آخر : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا ﴾ (4)، ويقول في رابع : ﴿ إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمَسَاقُ ﴾ (5)، ولو تأملنا مادة « سوق » الواردة في هذه الآيات لوجدنا أنها تدل على معنى الحركة والانزياح المكاني، يقول الجوهري: " يقال ولدت فلانة ثلاثة بنين على ساق واحدة، أي بعضهم على إثر بعض " (6)، ويقول ابن فارس: " السين والواو والقاف أصل واحد، وهو حذو الشيء، يقال ساقه يسوقه سوقاً، والسيقة : ما استيق

(1) التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور 83/1.

(2) سورة السجدة ، الآية : 27

(3) سورة فاطر ، الآية : 9

(4) سورة الزمر ، الآية : 73

(5) سورة القيامة، الآية : 30

(6) الصحاح للجوهري 1138/2، 1139

من الدواب، ويقال سقت إلى المرأة صداقها، وأسقته، والسوق مشتقة من هذا ؛ لما يساق إليها من كل شيء، والجمع أسواق، والساق للإنسان وغيره، والجمع سوق، إنما سميت بذلك لأن الماشي ينساق عليها، ويقال امرأة سوقاء، ورجل أسوق؛ إذا كان عظيم الساق، والمصدر السوق، قال رؤبة :

قب من التعداد حقب في سوق (1) "

وسوق الحرب : حومة القتال، وهي مشتقة من الباب الأول (2)، وقال الزمخشري: "تساوقت الإبل تتابعت... وجئتك بالحديث على سوقه: على سرده" (3)، وقال الزبيدي: " وأصل السياق سواق، قلبت الواو ياء لكسرة السين " (4)، ومن كل هذا نخلص إلى أن السياق يدور حول معنى التتابع والاتصال، وسياق الكلام تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه.

- أما في اصطلاح العلماء؛ فإن ابن دقيق العيد يقول: " أما السياق والقرائن فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه، وهي المرشدة إلى بيان المحتملات، وتعيين المجملات " (5)، ويشير أبو حيان الأندلسي إلى السياق ضمن تعريفه للتفسير؛ فيقول: " علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حال التركيب وتتمتات

(1) انظر :ديوان رؤبة 104، لسان العرب 2155/4.

(2) معجم مقاييس اللغة لابن فارس 173/3.

(3) أساس البلاغة للزمخشري 314.

(4) تاج العروس للزبيدي 387/6.

(5) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد 21/2.

ذلك" (1)، ويقول ابن القيم: "السياق يرشد إلى تبين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتقييد المطلق وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم" (2)، ويشير العز بن عبد السلام إلى أن السياق مرجح لما وافقه من الأقوال التفسيرية؛ فإذا تردد معنى الآية بين معنيين محتملين؛ فالأولى حمل المعنى على ما دل عليه الكتاب والسنة والسياق، وإذا احتمل الكلام معنيين، وكان حملة على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق؛ كان الحمل عليه أولى (3)، ولا يخرج مفهوم السياق في القديم والحديث عن كونه نظر في دلالات النص، ودلالات النصوص السابقة واللاحقة له، والحال المقارنة للنص، يقول الدكتور ردة الله الطلحي: "كلمة السياق في تعبير المفسرين تطلق على الكلام الذي خرج مخرجاً واحداً، واشتمل على غرض واحد هو المقصود الأصلي للمتكلم، وانتظمت أجزاءه في نسق واحد، مع ملاحظة أن الغرض من الكلام أو المعاني المقصودة بالذات هي العنصر الأساسي في مفهوم السياق" (4)، ويعرفه الدكتور حسن محمد عبد العزيز بأنه: "الغرض الذي تتابع الكلام لأجله، مدلولاً عليه بلفظ المتكلم أو حاله، أو أحوال الكلام، أو المتكلم فيه، أو السامع" (5).

أما الدكتور عويض المطرفي فيرى أنه التتابع والسرد الذي سبق له الكلام على هيئته ووضعه في أسلوبه الذي يثبت جملة وعباراته عليه؛ حتى أصبح سياقاً

(1) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي 121/1.

(2) بدائع الفوائد لابن القيم 9/4، 10.

(3) انظر: الإشارة إلى الإيجاز للعز بن عبد السلام 220.

(4) دلالة السياق لردة الله الطلحي 51.

(5) أثر دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي في القصص القرآني، 41.

من الكلام يتبع بعضه بعضاً في نظمه الذي ورد الخطاب فيه⁽¹⁾، والمتتبع لأقوال المفسرين يرى جلياً اعتمادهم على قرينة السياق في بيان معاني الآيات الكريمة والترجيح بينها، وذلك في بيانهم للمناسبة بين الآيات، حتى أن بعضهم جاوز ذلك إلى البحث في المناسبة بين السور، وعلى هذا قسم السياق إلى سياق صغير وسياق كبير، فالسياق الصغير هو المجاور المباشر للفظ، أما الكبير فهو أكبر من المباشر للفظ كالجملية أو الفقرة أو الخطاب أو القصة، كما أشار المفسرون إلى أن السياق له قرينتان لفظية وحالية.

- أدلة السياق من الكتاب والسنة؛

تبرز أهمية السياق عند المفسرين من جانبين:

- الأول أنه من تفسير القرآن بالقرآن، وهو أحسن طرق التفسير وأصحها؛ إذ لا أعلم بمعاني الكلام من المتكلم نفسه، فإذا بين مراده من كلامه، فإنه لا يعدل عنه إلى غيره، يقول ابن تيمية - رحمه الله - : " إن أصح الطرق في ذلك: أن يفسر القرآن بالقرآن فما أجمل في مكان؛ فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر من مكان فقد بسط في موضع آخر... " ⁽²⁾، وقد يرد على هذا أن تفسير القرآن اجتهاد من المفسر، فيكون الطريق الثاني وهو التفسير بالسنة أصح منه وأحسن؛ فمهما علت درجة المفسر وارتقى فهمه؛ لن يصل إلى فهم النبي - ﷺ -، ويجب على هذا بأن السنة لا تقدم على إطلاقها؛ وإنما يشترط فيها النقل الصحيح؛ أما تفسير القرآن بالقرآن فهو من جنس الصحيح، ولعل هذا ما عناه

(1) انظر: المصدر السابق 27.

(2) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية 93

ابن تيمية بوصفه أنه أحسن الطرق، ذلك أنه لم يقيد، ثم رتب بعده السنة المقيدة بالصحة⁽¹⁾.

- أما الثاني : فباعتبار أن القرآن الكريم في مجمله وحدة متكاملة مترابطة ، ومتحدة الغاية والهدف، وهو المفهوم من أن ترتيب سوره وآياته ترتيب توقيفي من الذي أحاط بكل شيء علماً، ولا اجتهاد له - ﷺ - في ترتيبه، وعلى هذا كان لزاماً على المفسر والباحث في التفسير؛ أن يراعي في بحثه أن للقرآن الكريم أساليب مطردة، وأهدافا ومقاصد وغايات واحدة، يقول الحق - تبارك وتعالى-: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾⁽²⁾، ويقول في موضع آخر: ﴿ أَلَمْ نَكْتُبْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّا لَوَاقِعُونَ بَعْضَ آيَاتِنَا إِلَىٰ سَبِيحٍ مُّتَّبِعَةٍ وَسَبْحٍ ثَلَاثِينَ رَجْعًا لَتَفَتَحُنَّ بِالْأَعْيُنِ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾⁽³⁾.

- أما دلالاته من السنة، فهو أصل معتبر في تفسير النبي - ﷺ - لكتاب الله، والأمثلة على ذلك كثيرة، فقد سألت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - رسول الله - ﷺ - عن قوله - تعالى -: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴾⁽⁴⁾ فقالت: هم الذين يشربون الخمر ويسرقون، فقال - ﷺ -: " لا يا بنت الصديق؛ ولكنهم الذين يصلون ويصومون ويتصدقون؛ وهم يخافون ألا يقبل منهم، ﴿ أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴾⁽⁵⁾ " (1) ، وجلي أنه -

(1) انظر: أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك 125.

(2) سورة الإسراء ، الآية :9

(3) سورة إبراهيم ، الآية :1

(4) سورة المؤمنون، الآية:60

(5) سورة المؤمنون ، الآية :61

﴿استعمل اللاحق من الآيات في الكشف عن معنى الآية ؛ فإذا نظرنا إلى الآية بمفردها وبمعزل عن السياق؛ فإنها تحتمل معنيين متضادين: الأول: ما فسرها به - ﴿ - والثاني: ما فهمته عائشة - ﴿ - ؛ لكن السياق رجح المعنى الأول ، وهذا ما عمله - ﴿ - ولم يكتف - ﴿ - بالإشارة إلى المعنى المراد؛ بل دلل عليه ببيان أنه استخدم السياق؛ تعليماً لنا وتنبهياً إلى أهمية السياق في فهم مراد الله - عز وجل - من كلامه، ولقد وعى الصحابة - ﴿ - - درس تماماً، وأدركوا أهمية السياق في بيان معاني الآيات الكريمة، وهاهو ترجمان القرآن عبد الله بن عباس - ﴿ - ماً - يبين لنا نافع بن الأزرق خطأه في فهم آية؛ لأنه اقتطعها من سياقها، فقد روي أنه قال لابن عباس: تزعم أن قوماً يخرجون من النار، وقد قال - ﴿ -: ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾ (2)، فقال له ابن عباس - ﴿ - ماً -: "ويحك ؛ اقرأ ما فوقها هذه للكفار " (3)؛ تنبيهاً إلى أنها جاءت في سياق قوله - تعالى -: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْقَدُوهُ بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نَقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ

(1) سنن الترمذي الجامع الصحيح- أبواب تفسير القرآن عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - باب (24): ومن سورة المؤمنون حديث: 3175، 236/5، مسند وأحمد بن حنبل - مسند الأنصار، الملحق المستدرک من مسند الأنصار - حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، حديث: 25162، وأخرجه ابن ماجة في سننه- كتاب(37) الزهد، باب(20) التوقي عن العمل ، رقم الحديث: 4198، والحاكم في مستدرکه- كتاب (27)التفسير، تفسير(23) = سورة المؤمنون - حديث: 3421، بصيغة: "أهو الرجل الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر....".

(2) سورة المائدة ، الآية :37

(3) انظر: جامع البيان في تفسير القرآن للطبري/8/407.

عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾، كما اعتمد كبار المفسرين السياق أصلاً من أصول التفسير، فرجحوا به أقوالاً، واستنتبوا به آراء، فقد بين ابن جرير الطبري في تفسير قوله - تعالى-: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ (2) أن أهل التأويل اختلفوا في معنى قوله -تعالى-: ﴿إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ على أقوال، فقيل: هو رجل من اليهود، وقيل: جماعة منهم، وقيل: هم مشركو قريش، ورجح الطبري أنهم مشركو قريش؛ مشيراً إلى أنه الأوفق للسياق؛ وذلك لأن سياق الخبر عنهم، ولم يجر ذكر اليهود حتى يحمل المعنى عليهم، وأن اليهود لا ينكرون نزول الوحي على البشر؛ وإنما من ينكر هذا هم مشركو قريش (3)، وروي في تفسير قوله -تعالى-: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ (4) أن أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - توقفا في تفسير معنى لفظ: (الأب) الوارد في الآية، إلا أن ابن عطية - رحمه الله - نبه إلى أن معنى اللفظ يبينه لاحق الآية، وهو قوله - تعالى-: ﴿مَتَاعاً لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ﴾ (5)، فالفاكهة والأصناف المذكورة قبلها للناس، والأب للأنعام، فيكون معنى الأب على هذا ما تلطف به الدواب (6).

(1) سورة المائدة، الآية: 36

(2) سورة الأنعام، الآية: 91

(3) انظر: جامع البيان لابن جرير الطبري 397/9.

(4) سورة عبس، الآية: 31

(5) سورة عبس، الآية: 32

(6) روى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه فضائل القرآن - باب تأول القرآن بالرأي حديث: 211/842، أن أبا بكر الصديق سئل عن قوله: (وفاكهة وأبا) فقال: "أي سماء تظلني، أو أي أرض تقلني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم؟" وروى ابن أبي شيبه

وهو ما اعتمد عليه ابن كثير - رحمه الله - في الاختيار والترجيح، فقد بين في تفسير قوله -تعالى-: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾⁽¹⁾ أن لفظ: (عسس) يستعمل في الإقبال والإدبار، لكنه نبه إلى أن الإقبال هنا أنسب، كأنه أقسم بالليل وظلامه إذا أقبل، وبالفجر وضيائه إذا أشرق؛ فقد نظر - رحمه الله - إلى اللاحق ورجح به معنى الإقبال⁽²⁾.

- أركان السياق:

تفسير النص القرآني بالسياق؛ إما أن يعتمد على دلالات في النص الذي سبقه، أو على دلالات في النص الذي لحقه، من هنا كانت أركان السياق عند المفسرين: السباق واللاحق، وألفاظ الكلام، يضاف لهما قرينة الحال، وهي إما حال المتكلم أو السامع أو المخاطب.

1- السباق: وهو الكلام الذي يبين ما بعده، ومثاله ما روي عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - أن رجلاً سأله عن قوله - تعالى -: ﴿قَالَهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾⁽³⁾ فقال: هم يقاتلوننا فيظهرون ويقتلون، فقال له - عليه السلام -: ادنه، ادنه، ثم قال: ﴿قَالَهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ

في مصنفه- كتاب(23) فضائل القرآن (33) من كره أن يفسر القرآن - حديث:30605، 244/10، عن أنس أن عمر قال على المنبر: وفاكهة وأبا، ثم قال: " هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب؟ "، ثم رجع إلى نفسه، فقال: " إن هذا لهو التكلف يا عمر "

(1) سورة التكوير ، الآية: 17

(2) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير 269/14.

(3) سورة النساء، الآية: 141 .

الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿٦٦﴾ - منها - ﴿٦٧﴾ - أن الإشكال يزول بتحديد اليوم، وهو يوم القيامة الوارد سابقاً في الآية.

2- اللهاق: وهو الكلام الذي يبين معنى ما قبله، ومنه ما روي عن قتادة في قوله -تعالى-: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ (1)، أنه يكون يوم القيامة، قال: ألا ترى أنه يقول: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (2) فقد لحقت الآية المسؤول عنها؛ ففسرت الحديث بأنه يكون يوم القيامة (3)، ومنه قوله - تعالى - : ﴿وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ﴾ (4) فلفظ النجم يطلق ويراد به الكوكب في السماء، ويطلق ويراد به ما لا ساق له من النباتات، ولفظ الشجر اللاحق به أبان أن النجم هو ما طلع من النبات مما لا ساق له (5).

(1) سورة المائدة، الآية 116:

(2) سورة المائدة ، الآية 119:

(3) تفسير عبدالرزاق/1/201.

(4) سورة الرحمن ، الآية 6:

(5) روى الحاكم في مستدركه - كتاب (27) التفسير، (55) تفسير سورة الرحمن - حديث: 2، 3826/559، أن ابن عباس-رضي الله عنهما-، قال في تفسير قوله -تعالى- : (والنجم و الشجر) : " النجم ما أنجمت الأرض والشجر ما كان عل ساق " وقال :صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وضعفه الذهبي لأن في سنده منهال، وضعفه عبد الرحمن بن مقبل الوادعي لأن في سنده الحجاج بن أرطأة انظر:المستدرک بتضمين انتقادات الذهبي وتتبع الوادعي 2/559.

3-ألفاظ الكلام: ولقد أشار الزركشي: في كتابه البرهان⁽¹⁾ إلى هذا الركن مبيناً أن البحث فيه يكون على وجهين: الأول: يكون بالنظر إلى الألفاظ المفردة، والثاني: يكون بالنظر إلى التراكيب .

- فأما الألفاظ المفردة فيكون النظر فيها من ثلاثة وجوه:

- 1- المعاني التي وضعت لها، وهو ما يتعلق بعلم اللغة.
 - 2- الهيئات والصيغ الواردة عليها، وهو ما يتعلق بعلم التصريف.
 - 3- رد الفروع إلى الأصول، وهو علم الاشتقاق.
- وأما بحسب التراكيب ؛ فالنظر فيه من أربعة وجوه:
- 1- بحسب الإعراب، وهو ما دل عليه المركب بحسب الوضع، وهو ما يتعلق بعلم النحو.
 - 2- من جهة إفادته لازم أصل المعنى، الذي يختلف باختلاف مقتضى الحال، وهو ما يتعلق بعلم المعاني.
 - 3- باعتبار تأدية المقصود، بحسب وضوح الدلالة وخفائها ومراتبها، وهو ما يتعلق بعلم البيان.

- 4- باعتبار الفصاحة اللفظية والمعنوية والاستحسان، وهو ما يتعلق بعلم البديع.
- 4- **الحال أو القرينة:** وهي الظروف التي تحيط بالكلام، والتي تصيغ الكلام ودلالته بصفة خاصة، ويعرف في علم الدلالة بسياق الموقف، وسماه قدماء العرب بالمقام، وعند المفسرين هو علم أسباب النزول، فالحضور والمشاهدة يعدان من أهم الظروف المؤثرة في المعنى؛ إذ لا يمكن معرفة تفسير الآية من كتاب الله

(1) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي، 2/173.

دون الوقوف على قصتها، وزمن نزولها، وعادات من نزلت فيهم، وقد نبه السيوطي في كتابه الإتقان إلى أن من الآيات ما أشكل سياقها ومناسبتها على العلماء لإغفالهم سبب النزول، ومنها قوله -تعالى-: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾⁽¹⁾ فإن مناسبتها لما قبلها عسر جداً؛ حتى زعم بعض الرافضة أنه سقط من السورة، وذهب القفال إلى أنها نزلت في الإنسان المذكور حين يعرض عليه كتابه يوم القيامة، قال السيوطي: "وهذا يخالف ما ثبت في الصحيح أنها نزلت في تحريك النبي -ﷺ- لسانه حال نزول الوحي عليه؛ مخافة أن يتقلت من صدره"⁽²⁾. فإذا لم يحط المفسر بهذه الرواية؛ فإنه يصعب بل يستحيل عليه أن يكشف المناسبة بين هذه الآية وما سبقها من الآيات.

ومنها قوله - تعالى - : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽³⁾ قال قتادة: "سببها أن الأنصار إذا حجوا أو اعتمروا؛ يلتزمون تشريعاً ألا يحول بينهم وبين السماء حائل، فكانوا يتسنمون

(1) سورة القيامة ، الآية :16

(2) روى البخاري في صحيحه- باب (1) بدء الوحي، حديث: 5، 8/1، ومسلم في صحيحه - كتاب(4) الصلاة باب(32) الاستماع للقراءة - حديث: 709 عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس في قوله-تعالى- : (لا تحرك به لسانك لتعجل به) قال : " كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يعالج من التنزيل شدة، وكان مما يحرك شفثيه - فقال ابن عباس: فأنا أحركهما لكم كما كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يحركهما، وقال سعيد: أنا أحركهما كما رأيت ابن عباس يحركهما، فحرك شفثيه - فأنزل الله -تعالى- : (لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه).

(3) سورة البقرة ، الآية :189

ظهر بيوتهم على الجدران، وقيل كانوا يخلعون في ظهور بيوتهم فتوحاً يدخلون منها ولا يدخلون من الأبواب، فجاء رجل منهم فدخل من باب بيته؛ فعير بذلك فنزلت الآية " (1)، فإذا لم يحط المفسر بهذه العادة عند العرب؛ صعب عليه أن يرى المناسبة بين ذكر الأهله وإتيان البيوت من أبوابها.

-أنواع السياق:

قد يقتصر السياق على آية واحدة، وقد يشمل مجموعة من الآيات تدور حول غرض واحد، وقد يكون لهذا الغرض امتداد في السورة كلها، وقد يطلق علي القرآن الكريم بأجمعه؛ باعتبار مقاصده العامة، وعلى هذا كانت أنواع السياق هي: سياق الآية، سياق النص أو المقطع، سياق السورة، سياق القرآن.

1 - سياق الآية: قد يشكل معنى لفظ مشترك في الآية، وبالنظر إلى غرض الآية يزول الإشكال، ويتعين حمل اللفظ على معناه الذي يوافق الغرض، مثال ذلك لفظ الإحصان الوارد في قوله - تعالى - ﴿فَإِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَسِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (2) فالإحصان يكون بالتزويج والحرية والإسلام، والمراد به هنا التزويج لدلالة السياق عليه، قال ابن كثير - رحمه الله - : «المراد بالإحصان هنا التزويج؛ لأن السياق يدل عليه، حيث يقول - ﷺ - : ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَنِيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ (3)، وهو ما فسر به ابن عباس - ﷺ - ما -

(1) انظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن المعروف بتفسير الثعالبي 400/1

(2) سورة النساء، الآية : 25

(3) سورة النساء، الآية : 25

«(1). ومنه قوله - تعالى - : ﴿ وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴾ (2) فقد اختلف أهل اللغة والتفسير في معنى الأنام، وقد نبه ابن عاشور - رحمه الله - إلى أن هذا اللفظ لم يذكره الجوهري، ولا الراغب في مفردات القرآن، ولا ابن الأثير في النهاية، ولا أبو البقاء في الكلبيات ، وفسره الزمخشري بأنه الخلق(3)، وهو كل دابة على وجه الأرض، وهو المروي عن ابن عباس(4)، وروي عنه أيضاً أنه الإنسان فقط(5)، قال ابن عاشور: "وسياق الآية يرجح أن المراد به الإنسان؛ لأنه في مقام الامتتان والاعتناء بالبشر؛ كقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (6)" (7)، ومنه قوله - تعالى -: ﴿ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴾ (8) فسياق الآية يقرر أن النجم هو ما نبت على وجه الأرض مما لا ساق له، لا الكوكب الذي في السماء، وذلك لورود لفظ «الشجر».

(1) تفسير القرآن العظيم لابن كثير 3/433.

(2) سورة الرحمن، الآية: 10.

(3) انظر: الكشاف للزمخشري 6/7.

(4) انظر: جامع البيان لابن جرير الطبري 22/180.

(5) المحرر الوجيز لابن عطية 8/161.

(6) سورة البقرة ، الآية: 29.

(7) التحرير والتنوير لابن عاشور 27/241.

(8) سورة الرحمن ، الآية: 6.

2 - سياق النص: والنص هو المقطع المتحد في الغرض، ومنه سياق القصص، فالسورة تتضمن نصوصاً ومقاطع متحدة المعاني، لها أغراض محددة تتلاحم مبنى؛ بعضها على بعض؛ لها معانٍ متعددة تتألف يقول الدكتور عبد الله دراز: "ولماذا نقول إن هذه المعاني تنتسق في السورة كما تنتسق الحجرات في البنيان؟ لا. بل إنها لتلتحم فيها كما تلتحم الأعضاء في جسم الإنسان، فبين كل قطعة وجارتها رباط موضعي من أنفسهما، كما يلتقي العظامان عند المفصل، ومن فوقهما تمتد شبكة من الوشائج تحيط بها عن كثب، كما يشتك العضوان بالشرابين والعروق والأعصاب، ومن وراء ذلك كله يسري في جملة السورة اتجاه معين، ويؤدي بمجموعها غرضاً خاصاً، كما يأخذ الجسم قواماً واحداً، ويتعاون بجملته على أداء غرض واحد مع اختلاف وظائفه العضوية"⁽¹⁾. مثال ذلك قوله - تعالى -: ﴿ وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾⁽²⁾ فمجاهد وعكرمة والحسن وقتادة وسعيد بن جبير أنه من كلام يوسف - عليه السلام -، وهو ما رواه الطبري⁽³⁾، وحكى الماوردي في تفسيره عن أبي العباس ابن تيمية أنه من كلام امرأة العزيز⁽⁴⁾، قال ابن كثير - رحمه الله -: "وهذا القول هو الأشهر والأليق بسياق القصة ومعاني الكلام " منبهاً إلى أن سياق الكلام كله من كلام امرأة العزيز بحضرة الملك، ولم يكن يوسف - عليه السلام -

(1) النبا العظيم لعبد الله دراز 155.

(2) سورة يوسف ، الآية: 53

(3) انظر: جامع البيان لابن جرير الطبري 212/13: 215.

(4) انظر: النكت والعيون للماوردي، 48/3.

عندهم، وإنما أحضره بعد ذلك (1). ومنه قوله - تعالى - ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ (2)، فظاهر الآية أن الطلاق منحصر في المرتين، وقد نبه الإمام الشنقيطي - رحمه الله - أن المقصود هو الطلاق الذي تملك بعده الرجعة لا مطلقاً، فقد ذكر الطلقة الثالثة التي لا تحل بعدها المراجعة إلا بعد زوج في قوله - تعالى -: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَتَّحَّحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾ (3) (4)، ومنه قوله - تعالى -: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِنَبِيِّهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (5) فقد جعل الزمخشري الخطاب للمؤمنين (6)، ونبه ابن عاشور - رحمه الله - إلى أن من جعل الخطاب للمؤمنين توهم أن الإنكار يساوي النفي مساواة تامة، وغفل عن الفرق بين الاستفهام الإنكاري والنفي المجرد، فالاستفهام الإنكاري مستعمل في الإنكار مجازاً بدلالة المطابقة وهو يستلزم النفي بدلالة الالتزام، منبهاً إلى أن السياق يعين أن

(1) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير 50/8.

(2) سورة البقرة ، الآية :229 .

(3) سورة البقرة ، الآية :230

(4) انظر: أضواء البيان للشنقيطي 187/1.

(5) سورة البقرة ، الآية :133

(6) انظر: الكشاف للزمخشري 330/1.

المخاطب هم اليهود، وهو ادعاؤهم أن يعقوب - عليه السلام - مات على اليهودية، وأوصى بها فلزمت ذريته؛ فكان موقع الإنكار منهم واضحاً⁽¹⁾.

3 - **سياق السورة:** إذا قرأت سورة من سور القرآن الكريم، وتأملت نصوصها وتدبرتها؛ لأحسست أنك تنتقل من آية إلى آية بين إجمال وبيان، وعطف واستئناف، ولف ونشر، وأحكام وعقائد، ووعد ووعد، ولوجدت أنك تنتقل بين هذه الأغراض والأساليب في غاية السلاسة، وتمام الانسجام، لا ركافة فيها ولا تنافر، وتربط والتحام لا خلل فيهما ولا انقطاع، ولأدركت أن معانيها القيمة، وأغراضها العظيمة النبيلة، تتعاضد وتتآزر حول محور واحد، وتشير إلى اتجاه رئيس هو الغرض العام الذي نزلت به هذه السورة. وإذا تأملت السورة التي نزلت منجمة؛

لوجدت أنها لا تختلف في جودة الربط وإحكام السياق واتحاد الغاية وتناسق المعاني عن تلك السور التي نزلت جملة واحدة، فسورة البقرة مثلا التي نزلت في بضعة وثمانين نجماً في تسع سنين؛ لا يرى قارئها اختلافاً في جودة معانيها، وإحكام تربطها، وتعاضد أغراضها، وتناسق سياقاتها عن سورة الأنعام التي نزلت جملة واحدة، بل إن بعض السور اشتملت على آيات مكية، وأخرى مدنية ولم تختلف جودتها عن تلك التي كانت آياتها كلها مكية أو مدنية. ومن الأمثلة على سياق السورة قوله - تعالى -: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ الْأَدْبَارَ ﴾⁽²⁾ فقد روي عن أبي سعيد الخدري وعطاء والحسن وقتادة

(1) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور 730/1.

(2) سورة الأنفال، الآية: 15

والضحاك أنها نزلت قبل وقعة بدر، وأنها منسوخة بآية الضعفاء⁽¹⁾، والجمهور على أنها نزلت بعد وقعة بدر، وقد رجح ابن عاشور قول الجمهور؛ منبهاً إلى أن قول الجمهور يقتضيه سياق انتظام آي السورة، ولو صح قول من قال بأنها نزلت قبل وقعة بدر؛ للزم أن تكون هذه الآية نزلت قبل بدر ثم ألحقت بالسورة بعد بدر؛ فسورة الأنفال بالاتفاق نزلت بعد بدر، مشيراً إلى أن هذا لم يقل به أحد⁽²⁾. ومنه قوله - تعالى - : ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾⁽³⁾ فلفظ الإحضار في هذه الآية يدور بين الإحضار للعذاب، والإحضار لمشاهدة الحساب، ورجح ابن جرير الطبري أن يكون للعذاب؛ لأن سائر الآيات التي ذكر فيها الإحضار في هذه السورة عنى به الإحضار للعذاب كقوله - تعالى - : ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾⁽⁴⁾، وقوله - تعالى - : ﴿فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾⁽⁵⁾ وكلاهما بمعنى الإحضار للعذاب.

4 - السياق العام للقرآن الكريم: تتنوع مقاصد ومعاني وأساليب الآيات الكريمة والسور، فتتعاقد وتتسق وتتآلف في مقاصد عامة، ومعان كلية، وأساليب مطردة؛ تدور حول محور واحد، وتشير إلى اتجاه رشيد؛ هو الدعوة إلى الله.

(1) وهي قوله -تعالى- : ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ سورة الأنفال ، الآية: 66.

(2) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور 287/9.

(3) سورة الصافات ، الآية: 58.

(4) سورة الصافات ، الآية: 57.

(5) سورة الصافات ، الآية: 127.

1- المقاصد العامة للقرآن الكريم:

نزل القرآن الكريم لمقاصد جليلة، وأغراض نبيلة؛ تتضمن مصالح العباد وسعادتهم في الدنيا والآخرة، ولا بد لمن تصدى للتفسير أن يلم بهذه المقاصد ويفهمها فهماً وافياً، لأن الجهل بها أو إغفالها يوقع في الزلل والخطأ في التفسير، والانحراف عن المنهج الصحيح في التأويل يقول الشاطبي - رحمه الله - في تفسير قوله - تعالى -: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ (1): "فالتدبر إنما يكون لمن التقت إلى المقاصد" (2)، ويقول في كتابه الاعتصام: "ومدار الغلط في هذا الفصل؛ إنما هو على حرف واحد؛ وهو الجهل بمقاصد الشرع، وعدم ضم أطرافه بعضها لبعض" (3)، ويرى - رحمه الله - تحريم الكلام في أمور الدين على من لا يعرف مقاصد الكتاب والسنة؛ إذ يقول: "من لم يعرف مقاصدهما؛ لم يحل له أن يتكلم فيهما؛ إذ لا يصح له نظر حتى يكون عالماً بهما، فإنه إذا كان كذلك لم يختلف عليه شيء من الشريعة" (4)، ويقول محمد الطاهر بن عاشور في حديثه عما يجب أن يكون غرض المفسر: "أليس قد وجب على الآخذ في هذا الفن؛ أن يعلم المقاصد الأصلية التي جاء القرآن لتبينها" (5)، وقد أوجز - رحمه الله - مقاصد القرآن الأساسية في ثمانية أمور هي: (1) إصلاح العقيدة. (2) تهذيب الأخلاق. (3) تشريع الأحكام. (4)

(1) سورة محمد ، الآية :24

(2) الموافقات للإمام الشاطبي 550/2.

(3) الاعتصام 50/2.

(4) الموافقات للإمام الشاطبي 551/2.

(5) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور 39/1.

سياسة الأمة. (5) القصص وأخبار الأمم السابقة للتأسي بالصالح ، والتحذير والاعتبار من مساويهم. (6) التعليم بما يناسب عصر المخاطبين. (7) المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير. (8) الإعجاز بالقرآن ؛ ليكون آية دالة على صدقه - ﷺ - .

والمفسر لابد أن يضع نصب عينيه هذه المقاصد عند بحثه في أي نص من نصوص القرآن الكريم ، ومن الأدلة على ذلك قوله - ﷺ - في سورة الإخلاص أنها تعدل ثلث القرآن⁽¹⁾، ولقد نظر أبو العباس بن سريج - رحمه الله - إلى سياق السورة وأغراضها بالنسبة لسياق القرآن فقال: " معناه أنزل القرآن على ثلاثة أقسام، ثلث منها أحكام، وثلث وعد ووعيد، وثلث منها أسماء وصفات، وهذه السورة جمعت الأسماء والصفات"⁽²⁾.

2 - المعاني الكلية للقرآن الكريم:

وهي ما يرد في القرآن الكريم من ألفاظ يطرد أو يغلب استعمالها على معنى واحد، ويسميها العلماء بـ " كليات الألفاظ "، يقول ابن القيم - رحمه الله -: " للقرآن عرف خاص، ومعان معهودة؛ لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه؛ فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها، ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر العالمين؛ فكذا معانيه أجل المعاني

(1) روى البخاري في صحيحه - كتاب (66) فضائل القرآن، باب (13) فضل: قل هو الله أحد - حديث: 4730 ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن " .

(2) مجموع الفتاوى لابن تيمية 103/17

وأعظمها وأفخمها"⁽¹⁾. ويقول ابن تيمية - رحمه الله - : " فإذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء، ولفظ الشارع قد اطرده في معنى؛ لم يجز أن ينقض الأصل المعروف من كلام الله - تعالى - ورسوله بقول فيه نزاع بين العلماء"⁽²⁾، ويقول الإمام الشنقيطي: " ومن أنواع البيان المذكورة في هذا الكتاب المبارك؛ الاستدلال على أحد المعاني الداخلة في معنى الآية بكونه هو الغالب في القرآن، فغلبته فيه دليل على عدم خروجه من معنى الآية"⁽³⁾. ولا يطلق على معنى من المعاني بأنه من كليات القرآن؛ إلا بعد استقراء القرآن؛ فإذا بان أنه مطرد كان مرجحاً، عند الاختلاف، يقول ابن عباس - رضي الله عنه - : " كل شيء في القرآن رجز فهو عذاب"⁽⁴⁾، ويقول سفيان بن عيينة: " ما سمى الله في القرآن مطراً؛ فهو عذاب"⁽⁵⁾.

3 - الأساليب المطردة في القرآن الكريم:

ويسمى البعض بعادات القرآن أو كليات الأسلوب، قال ابن كثير - رحمه الله - : « كثيراً ما يقرن الله - تعالى - بين عبادته والإحسان إلى الوالدين كقوله - تعالى - : ﴿ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾⁽⁶⁾، وقوله - تعالى - : ﴿ وَقَضَى

(1) بدائع الفوائد لابن القيم 877/3.

(2) مجموع الفتاوى لابن تيمية 35/7.

(3) أضواء البيان للشنقيطي 23/1.

(4) جامع البيان لابن جرير الطبري 730/1.

(5) فتح الباري لابن حجر 158/8.

(6) سورة لقمان ، الآية : 14.

رَبُّكَ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴿١﴾⁽¹⁾، ويقول الشاطبي - رحمه الله - :
 "إذا ورد في القرآن الترغيب؛ قارنه الترهيب في لوحه وسوابقه أو قرانته ..."⁽²⁾.
 وقد ذكر الزركشي - رحمه الله - في كتابه البرهان قاعدة فيما ورد في القرآن
 مجموعاً ومفرداً؛ بين فيها هذه الأساليب، ومنها أن الرياح إذا ذكرت في سياق
 الرحمة؛ جاءت مجموعة كقوله - تعالى - : ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَاباً
 فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾⁽³⁾، وإذا ذكرت في سياق العذاب أنت مفردة
 كقوله - تعالى - : ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً صَرْصِراً فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ﴾⁽⁴⁾ (5).

-قواعد الترجيح بالسياق:

لما كان السياق القرآني من أهم أصول التفسير ؛ اعتنى المفسرون بوضع
 قواعد وضوابط في الأخذ به؛ صيانة لكلام الله - ﷻ - ورعاية للمفسر من الوقوع
 في الزلل والخطأ والانحراف. ولقد أشار المفسرون إلى هذه القواعد والضوابط في
 تفاسيرهم؛ إما في المقدمات أو عند المواضع التي طبقوا فيها هذه القواعد، ولم
 يفرّدوا لها مصنّفات؛ فنثروها طي تفاسيرهم ومؤلفاتهم، وكلما استعانوا بها في

(1) سورة الإسراء ، الآية :23

(2) الموافقات للشاطبي 236/3.

(3) سورة الروم ، الآية :48

(4) سورة القمر ، الآية :19

(5) البرهان في علوم القرآن 6/4 : 10.

ترجيح معنى أو تقريره أشاروا إليها، ولقد استقصى الدكتور حسين بن علي الحربي هذه القواعد، وضمنها في كتابه قواعد الترجيح عند المفسرين⁽¹⁾ وهذه القواعد هي:

1. القاعدة الأولى: التفسير الذي يتوافق مع معاني ما قبله وما بعده؛ أولى من الذي يُخَرِّج المعنى عن نظم الآيات وسياقها، إلا إذا قام دليل على المعنى الخارج عن النظم؛ وجب التسليم به⁽²⁾. قال العز بن عبد السلام: " إذا احتمل الكلام معنيين، وكان حملة على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق؛ كان الحمل عليه أولى"⁽³⁾، وقال ابن تيمية - رحمه الله -: " فمن تدبر القرآن، وتدبر ما قبل الآية وما بعدها، وعرف المقصود؛ تبين له المراد "⁽⁴⁾.

كما اعتمد ابن القيم هذه القاعدة في ترجيح تفسيرات على غيرها، ففي تفسير قوله - تعالى -: ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا

وَأَعَزُّ نَفْرًا﴾⁽⁵⁾ ذكر أن من المفسرين من جعل الثمار الواردة في هذه الآية وآية البقرة⁽¹⁾ المنافع الأموال، مُنبها أن السياق يؤكد أنها الثمار المعروفة، وذلك لقوله

(1) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين بن علي الحربي 125: 186.

(2) نبه ابن جرير الطبري على أن هذا الدليل إما أن يكون خبرا صحيحا متصل بالسند، أو إجماعا من أهل التأويل، 73/298، 2/1، 7/14، 73/266، 134.

(3) الإشارة إلى الإيجاز للعز بن عبد السلام 220

(4) مجموع الفتاوى لابن تيمية 94/15.

(5) سورة الكهف ، الآية :34.

في سورة البقرة: ﴿ أَيَوَّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾ (2) ثم قال: ﴿ فَأَصَابَهَا ﴾ (3) أي الجنة إحصار فيه نار فاحترقت، وفي سورة الكهف قال: ﴿ وَأَجِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يَقْلُبُ كَفَيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا ﴾ (4) وما ذلك إلى في ثمار الجنة. وذكر ابن جرير الطبري في تفسير قوله -تعالى- : ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ تَمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (5) أقوالاً في معنى النعمة: -أنها النبي - ﷺ - . - النعم الواردة في هذه السورة؛ لأنهم يزعمون أنهم ورثوها عن آبائهم. - قول المشركين: لولا فلان ما كان كذا، وما أصبت كذا. - قولهم رزقنا بشفاة آلهتنا. ورجح ابن جرير الطبري القول بأنها نبوة محمد - ﷺ - ؛ وذلك لوقوع الآية بين آيتين كلتاها خبر عن رسول الله - ﷺ - ، والأولى أن تكون هذه الآية في معنى ما قبلها وما بعدها، قال - تعالى - : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ {82} يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ تَمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ {83} وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا تَمَّ لَا يُؤَدِّنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴾ (1)(6).

(1) هي قوله -تعالى- : ﴿ أَيَوَّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهَا ﴾ سورة البقرة، الآية : 266.

(2) سورة البقرة، الآية : 266.

(3) سورة البقرة، الآية : 266.

(4) سورة الكهف، الآية : 42.

(5) سورة النحل، الآية : 83.

(6) سورة النحل، الآية : 82 : 84.

2- القاعدة الثانية: تفسير القرآن الكريم حسب ما يقتضيه ظاهر اللفظ ، ولا يجوز العدول عن ظاهر ألفاظ الوحي؛ إلا بدليل يجب الرجوع إليه، فلا طريق لمعرفة مراد المتكلم من كلامه إلا بألفاظه، ومن خالف ظاهر القرآن؛ فقله مرجوح . والظاهر هو ما يتبادر إلى الذهن من المعاني، أو هو مدلول النص المفهوم بمقتضى الخطاب العربي، وهو يختلف بحسب السياق، وما يضاف إليه من كلام؛ فقد يكون للفظ معنى في سياق، وآخر في سياق آخر. والدليل الذي يجوز صرف الظاهر له؛ إما أن يكون عقلياً أو سمعياً ظاهراً ، فالعقلي كقوله - تعالى:- ﴿ إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴾ (2) فكل أحد يعلم أن المراد أوتيت من جنس ما يؤتاه مثلها، وقوله - تعالى - : ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ (3) يعلم كل أحد أن الخالق - ﷻ - لا يدخل في هذا العموم.

وأما الأدلة السمعية فهي دلالات الكتاب والسنة التي تصرف بعض الظاهر، واشتراط العلماء لصحة حمل اللفظ على معنى آخر خلاف الظاهر شرطين:

- 1- أن يكون المعنى موافقاً للعربية، أو عرف الاستعمال أو عادة الشرع.
- 2- أن يقوم الدليل على أن المراد باللفظ ؛ هو المعنى الذي حمل عليه،

(1) انظر: جامع البيان لابن جرير الطبري 327/14.

(2) سورة النمل ، الآية 23 .

(3) سورة الزمر ، الآية 62 .

ويسلم من المعارض⁽¹⁾.

ومن أمثلة ما صرف ظاهره بدليل قرآني كقوله - تعالى - ﴿:الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾⁽²⁾ فإن المتبادر أن الطلاق في مرتين ؛ لكن قوله - تعالى - ﴿:فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَتَّكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾⁽³⁾ بين أن المراد به الطلاق الذي تملك بعده الرجعة، ويدخل فيه الآيات المنسوخة، فالمراد منها تحول إلى النص الناسخ، فيكون ظاهرها غير المراد بها.

ومن أمثلة ما صرف ظاهره بدليل السنة قوله - تعالى - ﴿:وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾⁽⁴⁾ فالمتبادر أنه أحل سوى ما ورد في الآيتين السابقتين لهذه الآية، وأنه يجوز نكاح المرأة على عمتها، وعلى خالتها ، والجمع بينهما؛ لكن النبي - ﷺ - بين أن الظاهر المتبادر غير المراد فقال - ﷺ -: " لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها"⁽⁵⁾.

قال ابن عطية في تفسير قوله -تعالى- ﴿:حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ﴾⁽⁶⁾: " حكم حرم الله به سبعاً من النسب، وسبعاً من رضاع

(1) انظر:الموافقات للشاطبي 231/4، 232.

(2) سورة البقرة ، الآية :229

(3) سورة البقرة ، الآية :230

(4) سورة النساء ، الآية :24

(5) رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة - كتاب(67) النكاح، (27) باب لا تنكح المرأة على عمتها-حديث:4822،7/12.

(6) سورة النساء ، الآية : 23 .

وصهر، وألحقت السنة المأثورة سابعة، وذلك الجمع بين المرأة وعمتها، ومضى الإجماع

عليه⁽¹⁾. ولقد اعتمد هذه القاعدة عامة علماء الأمة، ولم يخالف فيها إلا أصحاب الأهواء والبدع، الذين قعدوا أصول معتقداتهم، ثم بحثوا في القرآن عما يوافقها عرضاً فاعتمده، وما خالفها صرفوه عن معناه الظاهر إلى معنى آخر يوافق أصول معتقدهم، كالمرجئة والمعتزلة والشيعة ومنفلسة المتصوفة، فكل هذه الفرق أنكرت المعنى الظاهر للقرآن الذي يخالف أصولها؛ إلا فلاسفة المتصوفة فهم يقرون بالمعنى الظاهر إلى جانب المعنى الإشاري الذي يرونه، ولقد أفرطوا في هذا الاتجاه حتى جعلوا آيات الأحكام والعقيدة إشارات لأصول التصوف، وآيات الوعد في الأولياء والمريدين، وآيات الوعيد فيمن خالفهم، يقول ابن جرير الطبري: "وغير جائز ترك الظاهر المفهوم من الكلام إلى باطن لا دلالة على صحته"⁽²⁾، ويقول الفخر الرازي - رحمه الله -: "إن صرف اللفظ عن ظاهره بغير دليل باطل بإجماع المسلمين؛ ولأننا إن جوزنا ذلك؛ انفتحت أبواب تأويلات الفلاسفة في أمر المعاد؛ فإنهم يقولون في قوله - تعالى - : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾⁽³⁾ ليس هناك لا أنهار ولا أشجار؛ وإنما مثل للذة والسعادة"⁽⁴⁾.

(1) المحرر الوجيز لان عطية الأندلسي 507/2.

(2) جامع البيان لابن جرير الطبري 621/1.

(3) سورة البقرة ، الآية :25

(4) مفاتيح الغيب للفخر الرازي94/30.

3- القاعدة الثالثة: حمل معاني القرآن على الغالب من أسلوب القرآن، ومعهود استعماله؛ أولى من الخروج به عن ذلك. وسواء كان هذا الاستعمال غالباً مما اتفق على معناه، أو مطرداً متفقاً عليه في غير موضع الخلاف، كأن يقول المفسر قولاً في آية جميع نظائرها خلاف هذا القول، ومثاله ما ذكره الزمخشري في تفسير قوله - تعالى - ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ (1) فقد فسر الدعاء هنا بالتسمية، والمعنى: سموا ربكم، وقد أشار ابن القيم - رحمه الله - إلى أن ما حمّله على هذا القول أن (أي) للتعدد، والمعنى: أي اسم سميتموه، منبها إلى أن ما قاله من لوازم المعنى المراد بالدعاء في الآية؛ ولكنه ليس هو عين المراد؛ بل المراد الدعاء المعهود المطرد في القرآن وهو دعاء السؤال (2). وأشار ابن تيمية - رحمه الله - في تفسير قوله - تعالى - ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (3) إلى أن المتصوفة والمتكلمين جعلوا معنى الآية: كل شيء هالك إلا ما أريد به وجهه، وعقب على هذا بأنه إنما يصح إذا كان في سياق العبادة، والعمل له والتوجه إليه؛ لا في

تقرير الوجدانية، وكونه خالقاً ورباً (4). ومن الأمثلة على هذه القاعدة ما جاء في تفسير قوله - تعالى - ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ (5)

(1) سورة الإسراء ، الآية: 110

(2) انظر: الكشاف للزمخشري 560/3.

(3) سورة القصص ، الآية: 88

(4) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية 30/2

(5) سورة النمل ، الآية: 88

فقد زعم البعض أنها الآن في الدنيا، وأن الناظر يراها جامدة، وهي تمر مر السحاب بدوران الأرض؛ حتى جعلوا هذا التفسير هو المناسب مع الإتيان الوارد في الآية: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾⁽¹⁾، ولقد نبه الإمام الشنقيطي - رحمه الله - إلى بطلان هذا التفسير لأمرين:

الأول: وجود القرينة الدالة على عدم صحته، وهو أنه معطوف على قوله: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَنتَوٰهُ دَاخِرِينَ﴾⁽²⁾ فقد دل العطف على أن حركة الجبال تكون يوم القيامة لا في الدنيا.

والثاني: أن هذا المعنى وهو حركة الجبال معناه الغالب في القرآن الكريم هو حركتها يوم القيامة، ومنه قوله -تعالى-: ﴿وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْرًا﴾⁽³⁾، وقوله -تعالى-: ﴿وَيَوْمَ نُسِيرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَا هُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾⁽⁴⁾، وقوله -تعالى-: ﴿وَسِيرَتِ الْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا﴾⁽⁵⁾، وقوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ﴾⁽⁶⁾.

(1) سورة النمل ، الآية :88.

(2) سورة النمل ، الآية : 87

(3) سورة الطور ، الآية :10.

(4) سورة الكهف ، الآية: 47

(5) سورة النبأ ، الآية: 20

(6) سورة التكوير ، الآية: 3

الخاتمة:

بعد هذا العرض تبين أن العبرة ليست بما وضع اللفظ له؛ وإنما العبرة بالاستعمال التوظيفي له، وهنا تظهر أهمية اعتبار السياق في فهم مراد الله -عز وجل - من كلامه، ولقد توصلت في بحثي هذا إلى نتائج أهمها :

1- إن التفسير بالسياق هو من تفسير القرآن بالقرآن ، وهو معتبر شرعا ؛ فقد استخدمه -صلى الله عليه وسلم- وصحابته من بعده -رضوان الله عليهم- والعلماء من أمته -رحمهم الله- .

2- إن التفسير بالسياق من أهم الأسس في رسم معالم المنهج الصحيح القويم في فهم مراد الله -عز وجل- من كلامه الكريم، وأن إهماله أو إغفاله يوقع في الزلل والخطأ في التفسير، و تحريف الكلم عن مواضعه .

3- إن السياق بنوعيه اللفظي والحالي يعتبر معيارا أساسيا في تحديد دلالة النص ، ومرجع الضمير، ونقد الروايات، وبيان المناسبة، ودفع التعارض، وإزالة الإشكال .

4- على من يتصدى للتفسير بحثا ودراسة؛ أن يتناول النص كاملا كلا لا يتجزأ، وأن يلم بكل ما يتعلق به من السنة وأسباب النزول وعادات العرب ونظمهم الاجتماعية .

أخيرا أوصي بدراسات تطبيقية معمقة للسياق في تفاسير المتقدمين .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

قائمة أهم المصادر والمراجع:

- 1- أثر دلالة السياق في توجيه المتشابه اللفظي في القصص القرآني رسالة لنيل درجة الماجستير للتهاني باحويرث ،جامعة أم القرى ،1428هـ.
- 2- أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ،ط2، 1406هـ ،دار النفائس، دمشق -سوريا-.
- 3- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي،ط، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي ،جدة-المملكة العربية السعودية-دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
- 4- البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، تحقيق :نخبة من العلماء، ط1، 1413هـ، دار الكتب العلمية ،بيروت-لبنان-
- 5- البرهان في علوم القرآن للزركشي، تحقيق:محمد أبو الفضل إبراهيم،ط3، 1404هـ، مكتبة دار الثرات، القاهرة -مصر-
- 6- التحرير والتتوير لابن عاشور 1984م، الدار التونسية للنشر ،تونس
- 7- تفسير القرآن الحكيم المشتهر باسم تفسير المنار لمحمد رشيد رضا،ط2، 1366هـ، دار المنار ،القاهرة-مصر-
- 8- جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري،تحقيق:عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، 1422هـ، القاهرة -مصر-
- 9- دلالة السياق د. ردة الله الطلحي، معهد البحوث بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1424هـ .
- 10- قرينة السياق وأثرها في النص القرآني لعبد الباقي بدر الخزرجي، مجلة كلية التربية الأساسية، العدد الثامن، 2011م

11- قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين بن علي بن حسين الحربي، ط1،

1417هـ، دار القاسم، الرياض - المملكة العربية السعودية -

12- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية، تحقيق: نخبة من

العلماء، ط2، 1428هـ، مطابع دار الخير، بيروت - لبنان -

13- النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن لعبد الله دراز، تحقيق: عبد الله بن

إبراهيم الأنصاري، ط، 1405هـ، دار الثقافة، الدوحة - قطر -



الفهرس

| الصفحة | اسم الباحث | عنوان البحث | ر.ت |
|--------|--|---|-----|
| 5 | | الافتتاحية | 1 |
| 6 | أ/ سليم مفتاح الصديق | التصوير البياني في سورة الحاقة | 2 |
| 39 | د/ مصطفى أحمد صقر | عوامل انحسار تجارة القوافل بولاية طرابلس الغرب والآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على ذلك 1910-1911م "مدن وقرى الجبل الغربي أنموذجاً". | 3 |
| 68 | د/ مفتاح ميلاد الهديف | بعض مشكلات الشيوخوخة بمنطقة الخمس | 4 |
| 103 | أ/ حسين ميلاد أبو شعالة | دور الفن التشكيلي في تجميل مؤسسات المجتمع المدني | 5 |
| 118 | د/ مفتاح علي محسن | التفسير بالسياق | 6 |
| 152 | د/ مصطفى رجب الخمري | صورتان من أصول التربية في القرآن الكريم | 7 |
| 180 | د/ عادل بشير الصاري | زمن الحنين " قراءة أسلوبية لعينية الصمة القشيري " | 8 |
| 199 | د/جمال عمران سحيم | إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير وتوظيفه للقواعد الأصولية من خلال كتابه "التببيه على مبادئ التوجيه" | 9 |
| 236 | د/ أحمد حسانين أحمد أ/ سما محمد الجروشي | الحاجات الإرشادية لدى عينة من طلاب كلية التربية جامعة مصراته | 10 |

مجلة التربوي

العدد 6

الفهرس

| الصفحة | اسم الباحث | عنوان البحث | ر.ت |
|--------|---|---|-----|
| 271 | د/ نبيلة بلعيد سعد شرتيل | نظام تدريب المعلمين أثناء الخدمة في ليبيا وفق الاتجاهات الحديثة "تصور مقترح" | 11 |
| 307 | د/ مناف عبد المحسن عبد العزيز | إضافة قيد لمسألة برمجة خطية وتأثيره على الحل الأمثل للمسألة | 12 |
| 344 | أ/ عماد عبد الأمير الحسيني أ/ نورس كاظم يوسف | بناء أنموذج لاستخدام التراسل الفوري في تحسين مخرجات العمل | 13 |
| 370 | د/ أحمد علي معتوق الزائدي | الأعدار الشرعية للمرأة وأثرها في تطبيق الحدود "بحث فقهي مقارن" | 14 |
| 387 | د. حسن أحمد الأثلم | اللوحات التشبيهية التمثيلية الممتدة في الشعر الجاهلي "لوحة الحيوان عند امرئ القيس بن جبلة السكوني أنموذجا" | 15 |
| 424 | د/ عبد السلام مخزوم الشيماوي | الأساس الإيقاعي لعروض الخليل بن أحمد الفراهيدي | 16 |
| 446 | د/ الصادق حسين غيث | Libyan Bank Perceptions towards Islamic Finance Users' perspectives | 17 |
| 475 | د/ إسماعيل فرج القماطي | Lack of Experience in Teaching English For Specific Purposes (ESP) in Some Vocational Training Centers 3 rd Year Classes in Misurata | 18 |
| 497 | | الفهرس | 19 |

- يشترط في البحوث العلمية المقدمة للنشر أن يراعى فيها ما يأتي :
- أصول البحث العلمي وقواعده .
 - ألا تكون المادة العلمية قد سبق نشرها أو كانت جزءا من رسالة علمية .
 - يرفق بالبحث المكتوب باللغة العربية بملخص باللغة الإنجليزية ، والبحث المكتوب بلغة أجنبية مرخصا باللغة العربية .
 - يرفق بالبحث تزكية لغوية وفق أنموذج معد .
 - تعدل البحوث المقبولة وتصحح وفق ما يراه المحكمون .
 - التزام الباحث بالضوابط التي وضعتها المجلة من عدد الصفحات ، ونوع الخط ورقمه ، والفترات الزمنية الممنوحة للتعديل ، وما يستجد من ضوابط تضعها المجلة مستقبلا .

تنبيهات :

- للمجلة الحق في تعديل البحث أو طلب تعديله أو رفضه .
- يخضع البحث في النشر لأوليات المجلة وسياستها .
- البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ، ولا تعبر عن وجهة نظر المجلة .

Information for authors

- 1- Authors of the articles being accepted are required to respect the regulations and the rules of the scientific research.
- 2- The research articles or manuscripts should be original, and have not been published previously. Materials that are currently being considered by another journal, or is a part of scientific dissertation are requested not to be submitted.
- 3- The research article written in Arabic should be accompanied by a summary written in English. And the research article written in English should also be accompanied by a summary written in Arabic.
- 4- The research articles should be approved by a linguistic reviewer.
- 5- All research articles in the journal undergo rigorous peer review based on initial editor screening.
- 6- All authors are requested to follow the regulations of publication in the template paper prepared by the editorial board of the journal.

Attention

- 1- The editor reserves the right to make any necessary changes in the papers, or request the author to do so, or reject the paper submitted.
- 2- The accepted research articles undergo to the policy of the editorial board regarding the priority of publication.
- 3- The published articles represent only the authors viewpoints.

